

جامعة سوهاج

كلية التجارة

قسم المحاسبة

محاضرة في مادة حالات المراجعة

الفرقة الرابعة – محاسبة

موضوعها (تحقيق الأصول المتداولة)

أ.د / عاطف عبد الجيد عبد الرحمن

بعد فهم موضوع هذه المحاضرة والرجوع إلى كتاب الدراسات المتقدمة في المراجعة يجب علي كل طالب تحديد إجابة مختصرة عن السؤالين التاليين :

السؤال الأول : ما هي الإجراءات التي يتبعها المراجع الخارجي لتحقيق بند المدينون ؟

(الإجابة في حوالى صفحة)

السؤال الثانى : كيف يتم تحقيق بند أوراق القبض وما هي المخاطر التي يجب التحوط لها عند إعداد الحسابات الختامية ؟
(الإجابة في حوالى الصفحة)

: المدينون :

يقوم المراجع بمراجعة العمليات المسجلة في حسابات العملاء أثلية مراجعة العمليات المكونة لحسابات دورة الإيراد والتحصيل ، وبالتالي فإن صحة عمليات البيع الأجل وعمليات التحصيل تعطى دليلاً على صحة العمليات المسجلة في حسابات العملاء ، وصحة رصيد حساب العملاء أيضاً . ولا يعنى ذلك عدم قيام المراجع باختبار هذا الرصيد مباشرة وإنما يعنى مراجعة عينة من حسابات العملاء ذات حجم أقل . وقد سبق أن تناولنا بالتفصيل مراجعة وتحقيق بعض العمليات المتعلقة بالمدينين كالمبيعات الآجلة ومردوداتها والمتحصلات من المدينين ، وسوف نتناول هنا تحقيق المدينين كعنصر من عناصر الأصول المتداولة .

وتتمثل أهداف تحقيق المدينين فيما يلى :

- ١- التحقق الحسابى والمستندى من صحة حسابات المدينين .
- ٢- التحقق من الوجود الفعلى للمدينين .
- ٣- التحقق من سلامة تقييم المدينين .
- ٤- التحقق من سلامة إظهار المدينين فى قائمة المركز المالى .

: إجراءات تحقيق المدينين :

يبدأ المراجع عمله لتحقيق المدينين بخطوة تمهيدية وهى فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية المطبق بالنسبة لحسابات المدينين وذلك لتحديد مدى كفاية إجراءات الرقابة الداخلية على حسابات المدينين ومدى الالتزام بها . وبناء على نتائج فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية يتمكن المراجع من تحديد طبيعة وتوقيت ونطاق الاختبارات الأساسية اللازمة لتحقيق المدينين . ونتناول فيما يلى الإجراءات اللازمة للوصول إلى أهداف تحقيق المدينين .

(أ) التحقق الحسابي والمستندى من صحة حسابات المدينين :

يتطلب تحقيق هذا الهدف قيام المراجع بالإجراءات التالية :

- ١- طلب كشوف تفصيلية معتمدة من إدارة المنشأة بأسماء العملاء .
توضح رصيد حساب كل عميل وعمره من تاريخ استحقاق الدين حتى تاريخ إعداد قائمة المركز المالي .
- ٢- مطابقة كشوف العملاء مع دفتر أستاذ مساعد العملاء والتأكد من صحة أسماء العملاء وأرصدتهم وأعمارهم ، والتأكد أيضاً من اشتغال الكشوف على جميع حسابات العملاء .
- ٣- مقارنة رصيد حساب إجمالي العملاء بدفتر الأستاذ العام مع مجموع الأرصدة الموضحة بكشوف العملاء .
- ٤- مراجعة اختبارية حسابية ومستندية لعمليات المبيعات الآجلة ومردوداتها والمتحصلات من المدينين ، وقد سبق أن تعرضنا لكيفية قيام المراجع بذلك عند تناولنا مراجعة العمليات ، هذا بالإضافة إلى مراجعة حسابية ومستندية للعمليات المقيدة بحسابات العملاء والمتعلقة بأوراق القبض المسحوبة والمرفوضة والمجددة .
- ٥- فحص جميع الديون المعدومة المقيدة بحسابات العملاء والتحقق من اعتمادها من السلطة المختصة ، والتأكد من صحة أرقام هذه الديون ومن جدية إعدامها .

(ب) التحقق من انوجود الفعلى للمدينين :

يقصد بالتحقق من وجود الديون التحقق من أن أرصدة المدينين حقيقية وليست صورية . ويعتبر الحصول على المصادقات من العملاء الوسيلة الأساسية للمراجع فى التحقق من وجود الديون . وحيث أنه من المتعذر عملياً طلب المصادقات من جميع العملاء وذلك بسبب كثرة عدد العملاء فى أى منشأة ، فإنه يتم فى الغالب طلب المصادقات من عينة من العملاء وذلك للتحقق الاختبارى من وجود الديون . وعلى المراجع أن يراعى فى اختيار هذه العينة الأهمية النسبية للديون وأعمار الديون

فَتَتَضَمَّن العينة فى المقام الأول العملاء ذوى الأرصدة الكبيرة من الديون والعملاء ذوى الديون المتأخرة السداد .

ومن المعروف أن المصادقات قد تكون إيجابية أو سلبية أو عمياء ، ويختار المراجع المصادقات الإيجابية فى المنشآت التى يكون عدد عملاءها قليل وذوى أرصدة كبيرة وكذلك فى المنشآت التى تكون أنظمتها الرقابية الداخلية بها ثغرات لعدم وجود إجراءات رقابية أساسية . وبالطبع يكون العكس صحيحا فى حالة اختيار المراجع للمصادقات السلبية . وقد يختار المراجع كل من المصادقات الإيجابية أو العمياء مع المصادقات السلبية فى حالة المنشآت التى بها خليط من العملاء ذوى أرصدة متفاوتة القيمة .

ويجب أن يراعى المراجع التوقيت المناسب لطلب المصادقات . والقاعدة أن الدليل المتحصل عليه من المصادقات المرسله فى تاريخ قريب جدا ، أو شبه مطابق ، لتاريخ الميزانية سيكون أكثر إقناعا عما لو أرسلت المصادقات قبل شهور من تاريخ الميزانية .

وعموما فإن مراقب الحسابات سيطلب المصادقات قُرب تاريخ الميزانية فى الحالات التالية :

- إذا كان يرى أن العمليات قرب تاريخ الميزانية مهمة نسبيا .
- إذا كان قد انتهى إلى ضعف سياسات وإجراءات الرقابة الداخلية على عمليات المبيعات والمتحصلات من العملاء .
- إذا كانت أرصدة العملاء مهمة نسبيا فى علاقتها بالقوائم المالية ككل .
- إذا رأى أن الشركة موشكة على الإفلاس ، وأن احتمال مساءلته عن أى أخطاء فى المراجعة يتزايد .

ومن الجدير بالذكر أن عدم قيام العملاء بالرد على طلبات المصادقات السلبية يعنى توفر دليل استنتاجى على أن الديون صحيحة وحقيقية . أما عدم قيام العملاء بالرد على طلبات المصادقات الإيجابية أو العمياء فيستدعى إرسال مصادقات ثانية إذا كان الوقت يسمح بذلك أو يتخذ المراجع إجراءات مراجعة بديلة مثل فحص عمليات التحصيل بعد تاريخ المصادقات أو فحص صور فواتير البيع الأجل ومحاضر التسليم أو بوالص الشحن مما يوفر دليلاً على أن الديون صحيحة وحقيقية وإن كان أقل حجية من دليل المصادقات .

(ج) التحقق من سلامة تقييم المدينين :

يقصد بهذا الهدف التحقق من صحة قيمة الديون القابلة للتحصيل أى الديون الجيدة وصحة قيمة الديون المشكوك فى تحصيلها والتي يكون لها مخصص .

ويقوم المراجع باتباع الإجراءات التالية للتحقق من سلامة تقييم المدينين ^(١) :

١- الحصول على قائمة بأعمار الديون تتضمن بيان بديون العملاء موزعة حسب أعمارها ، وأى ملاحظات عن الأرصدة القائمة من منازعات بشأنها أو سوء حالة العميل أو إعلان إفلاس العميل ، وأى تسديدات تمت من هذه الأرصدة فى أوائل السنة الجديدة .

٢- التحقق من دقة البيانات الواردة بقائمة أعمار الديون وذلك بالاطلاع على تقارير قسم الائتمان عن مراكز العملاء ، وعلى تقارير القسم القانونى بشأن أى منازعات قضائية مع العملاء أو أى إعلان عن إفلاس أى عميل . حالة التفليسة ، وبالإطلاع على المراسلات المتداولة مع العملاء بخصوص أى منازعات أو ديون متأخر سدائها .

٣- فحص قائمة أعمار الديون للتعرف على الديون التي لم يستحق سدادها بعد والتحقق من مدى قابليتها للتحويل ، وللتعرف على الديون المتأخر سدادها ومدد التأخير والتحرى عن أسباب التأخير في السداد . وللتعرف على الإجراءات التي اتخذتها المنشأة حيال كل عميل متأخر عن السداد ، وأى اتفاقات تمت بشأن سداد الديون ، وأى ضمانات مقدمة بشأن هذه الديون وقيم هذه الضمانات ، واحتمالات تحصيل هذه الديون .

٤- التحقق من كفاية وعدالة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها . وفي العادة تلجأ المنشأة في ضوء خبرتها السابقة إلى تكوين مخصص الديون المشكوك في تحصيلها على أساس نسبة معينة من المبيعات الآجلة أو نسبة معينة من الديون المتأخر سدادها أو بتطبيق نسب معينة على مجموعات الديون حسب أعمارها . ويجب على المراجع أن يستخدم خبرته وحكمه الشخصي للتحقق من مدى ملاءمة الأساس المتبع لتقدير قيم المخصص ومن مدى كفاية وعدالة قيمة المخصص . ومن العوامل التي يجب على المراجع أن يأخذها في الحسبان للحكم على كفاية وعدالة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها ما يلي :

- مدى فاعلية سياسات الائتمان والتحويل المتبعة في المنشأة .

- رصيد الديون في كل مجموعة من مجموعات أعمار الديون ونسبة الديون في كل مجموعة إلى إجمالي الديون .

- نسبة الديون المعدومة في السنة الحالية إلى مبيعات السنة السابقة ، ونسبة الديون المعدومة في السنة الحالية إلى مخصص الديون المشكوك في تحصيلها للسنة السابقة .

- فحص ملفات ائتمان العملاء وتاريخ معاملاتهم وتسديداتهم للمنشأة وخاصة بالنسبة للعملاء ذوي الأرصدة الكبيرة والديون المتأخرة السداد ، ومراعاة أى ظروف حالية طرأت على المراكز المالية للعملاء .

- تتبّع تسديدات العملاء التي تمت في أوائل السنة المالية الجديدة وأى تصرفات أو وقائع متعلقة بالمدينين حدثت في أوائل السنة المالية الجديدة ، لأن هذه الأمور قد تلقى الضوء على مدى سلامة رقم المخصص المكون عن السنة الحالية .

- الظروف الاقتصادية العامة والظروف الخاصة بالصناعة التي تعمل فيها المنشأة والظروف الخاصة بالمنشأة حيث أن أى تطورات فى أى من هذه الظروف قد يكون له تأثيره على مقدار الديون المشكوك فى تحصيلها .

- الحصول على شهادة من المنشأة تؤكد فيها أن كافة الديون المشكوك فى تحصيلها قد أخذت فى الحسبان عند تقدير مبلغ المخصص .

(د) التحقق من سلامة اظهر المدينين فى قائمة المركز المالى :

وفقاً لهذا الهدف يجب أن يتحقق المراجع من سلامة تصنيف وإظهار أرصدة المدينين فى قائمة المركز المالى وذلك كما يلى :

١- إظهار الأرصدة المستحقة على المدينين والمتعلقة بنشاط المنشأة فى بند مستقل . أما بالنسبة لأرصدة المدينين الأخرى فيجب أن تظهر فى بنود مستقلة - إذا كانت مبالغها كبيرة - مثل الأرصدة المستحقة على المديرين والموظفين ، الأرصدة المستحقة على المدينين من الأطراف ذوى العلاقة (مثل الشركة التابعة) ، الإيرادات المستحقة ، والمصروفات المدفوعة مقدماً .

٢- إذا كان مخصص الديون المشكوك فى تحصيلها قد تم تكوينه بشأن نوع معين من المدينين ففي هذه الحالة يتعين طرحه من هذه الفئة ، وفى غير ذلك من الحالات يطرح المخصص من مجموع الأنواع المختلفة لبند المدينين .

٣- إذا كان هناك أرصدة دائنة فى حسابات العملاء (أرصدة شاذة) فيجب أن يتحقق المراجع من حقيقة الأسباب التي أدت إليها ، فقد تكون نتيجة خطأ بسبب عدم إثبات إحدى فواتير البيع بالرغم من

إثبات التحصيل ، وقد تكون بسبب فتح حسابين لعميل واحد فيصبح لأحدهما رصيد مدين وللثاني رصيد دائن . كذلك يجب أن يتحقق المراجع من عدم إجراء مقاصة بين الأرصدة الدائنة للعملاء وبين الأرصدة المدينة ، وإظهار الأرصدة الدائنة كالتزامات متداولة في قائمة المركز المالي .

٤- إذا تم رهن بعض أرصدة المدينين مقابل حصول المنشأة على تسهيلات ائتمانية أو قروض من الغير مثلاً ، فيجب أن تفصح قائمة المركز المالي أو الإيضاحات المتممة للقوائم المالية وبوضوح عن ذلك .

هذا ويجب أن يولى المراجع عناية خاصة لاحتمالات قيام بعض موظفي المنشأة باختلاس بعض المبالغ النقدية المحصلة من العملاء ، والطرق التي يمكن أن يتبعها هؤلاء الموظفين لتغطية هذه الاختلاسات . فعلى سبيل المثال إذا تقرر اختلاس ١٥٠٠ جنيه من ١٩٥٠٠ جنيه محصلة من عميل سمح له بخصم نقدي قدره ٥٠٠ جنيه وفقاً لشروط عملية البيع ، فإن طريقة تغطية هذا الاختلاس بالتلاعب في حساب الخصم المسموح به سوف تكون على الوجه التالي :

من مذكورين		
حـ / الخزينة		١٨٠٠٠
حـ / الخصم المسموح به		٢٠٠٠
إلى حـ / العميل	٢٠٠٠٠	

وكما هو واضح من هذا القيد فقد حرص المختلس ألا يمس الخطأ حساب العميل ، وقد تلاعب في مديونية الخزينة فسجل بها ١٨٠٠٠ جنيه بدلاً من ١٩٥٠٠ جنيه تم تحصيلها بالفعل ، أما الفرق وقدره ١٥٠٠ جنيه فقد تم إضافته إلى حساب الخصم المسموح به على اعتبار أن العميل قد استفاد بخصم قدره ٢٠٠٠ جنيه وهو ما يخالف الحقيقة .

كذلك يمكن لموظفي المنشأة تدوير حسابات العملاء عن طريق تأجيل القيد مؤقتاً في حساب العميل لتغطية الاختلاسات . وبمقتضى هذه الطريقة لا يسجل المختلس أى قيد عند تحصيل المبلغ من العميل المعين على أن يسوى دائنيه هذا العميل عند تحصيل مبلغ من عميل آخر . فعلى سبيل المثال عندما يقوم العميل (أ) بسداد ١٠٠٠ جنيه لتسوية جزء من رصيد حسابه يستولى الموظف المختلس على المبلغ دون إجراء أية قيود . وبعد أيام عندما يسدد العميل (ب) مبلغ ١٥٠٠ جنيه من رصيد حسابه يقوم المختلس ذاته بقيد مبلغ ١٠٠٠ جنيه في حساب العميل (أ) ، ٥٠٠ جنيه في حساب العميل (ب) ، ويبقى العجز فى الدفاتر بمقدار ١٠٠٠ جنيه ولكنه الآن انتقل إلى حساب (ب) بعد أن تم تصحيح الوضع فى حساب العميل (أ) . وبعد فترة عندما يسدد العميل (ج) ٤٠٠٠ جنيه مثلاً مما عليه يحول المختلس مبلغ ١٠٠٠ جنيه منها إلى حساب العميل (ب) وربما يختلس الباقي ولا يجرى أى قيود فى حساب العميل (ج) فيكون مجموع العجز ٤٠٠٠ جنيه ، ويظل هذا العجز قائماً فى حساب العميل (ج) إلى أن تأتى متحصلات جديدة وهكذا .

ويمكن منع تدوير حسابات العملاء عن طريق الفصل بين وظيفة استلام النقدية ووظيفة تسجيلها كمقبوضات . كذلك يمكن اكتشاف هذا النوع من الاختلاس عن طريق المقارنة بين اسم العميل والمبلغ المحصل منه وتاريخ التحصيل من واقع إيصالات استلام النقدية مع القيود فى دفتر يومية النقدية التحليلية .

أوراق القبض :

ينفذ المراجع برنامج مراجعة رصيد حساب أوراق القبض الظاهر فى قائمة المركز المالى عادة فى نهاية الفترة المالية ، مع ملاحظة أن العمليات التى أدت إلى وجود رصيد حساب أوراق القبض يتم مراجعتها فى نفس الوقت الذى تراجع فيه عمليات البيع الآجل وعمليات التحصيل وبقية حسابات دورة الإيراد والتحصيل .

وتتمثل أهداف تحقيق أوراق القبض فيما يلى :

- ١- التحقق الحسابى والمستندى من صحة رصيد أوراق القبض الظاهر بالميزانية .

٢- التحقق من وجود أوراق القبض .

٣- التحقق من سلامة تقييم أوراق القبض والإفصاح عنها في الميزانية .

إجراءات تحقيق أوراق القبض :

يبدأ المراجع عمله لتحقيق أوراق القبض بدراسة وفحص نظام الرقابة الداخلية لأوراق القبض وذلك للتأكد من سلامة الإجراءات المتبعة بشأن سحب الأوراق وحفظ الأوراق والقيود والمحاسبية عن الأوراق ومتابعة تحصيل الأوراق والمراجعة الداخلية للأوراق . ونتناول فيما يلي الإجراءات اللازمة للوصول إلى أهداف تحقيق أوراق القبض .

(أ) التحقق الحسابي والمستندى من صحة رصيد أوراق القبض :

يتطلب تحقيق هذا الهدف قيام المراجع بالإجراءات التالية :

١- مراجعة يومية أوراق القبض حسابياً من حيث المجاميع ومراجعة الترحيل من اليومية إلى الحسابات الشخصية للمدينين ، ومراجعة القيود الإجمالية المتعلقة بعمليات أوراق القبض في اليومية العامة وترحيلها إلى الحسابات المختصة بالأستاذ العام ، ومراجعة تجميع وترصيد حساب أوراق القبض بدفتر الأستاذ العام .

٢- مراجعة مستندية اختباريه للعمليات المتعلقة بالتصرف في أوراق القبض كالآتي :

- تحصيل أوراق القبض بمعرفة المنشأة : يقوم المراجع بمراجعة هذه الأوراق مع دفتر الصندوق وصور الإيصالات الصادرة .

- تحصيل أوراق القبض بمعرفة البنك : يقوم المراجع بفحص حوافظ إيداع هذه الأوراق بالبنك وكذلك إشعارات البنك بما يفيد التحصيل أو الرفض عند الاستحقاق ، مع تتبع القيود في دفتر الصندوق أو اليومية العامة وفي الحسابات المختصة .

- خصم أوراق القبض لدى البنك : يقوم المراجع بفحص حوافظ إيداع هذه الأوراق بالبنك وكذلك إشعارات البنك بما يغيد الخصم مع تتبع القيود في دفتر الصندوق .

- رفض أوراق القبض : يقوم المراجع بمراجعة القيود الخاصة بها في دفتر اليومية العامة مع تتبع إثبات القيمة وأى مصروفات بروتستو على الحسابات الشخصية للعملاء وكذلك تتبع تجديد الكمبيالات المرفوضة وإثباتها .

(ب) التحقق من وجود أوراق القبض :

للتحقق من الوجود الفعلى لأوراق القبض يقوم المراجع بالإجراءات التالية :

١- يطلب من المنشأة جرد أوراق القبض الموجودة في حيازتها في وجوده وإعداد كشف تفصيلي بهذه الأوراق مع مراعاة صحة هذه الأوراق من الناحية القانونية وأن تواريخ استحقاقها لاحقة لتاريخ قائمة المركز المالى ، وأنها لصالح المنشأة .

٢- الحصول على شهادة من البنوك بالأوراق الموجودة في حيازتها للتحصيل أو كضمان وكذلك بالأوراق المخصومة والتي لم يحل ميعاد استحقاقها .

٣- مطابقة مجموع قيم الأوراق الموجودة في حيازة المنشأة والأوراق الموجودة في حيازة البنك للتحصيل أو كضمان مع رصيد حساب أوراق القبض بدفتر الأستاذ العام .

(ج) التحقق من سلامة تقييم أوراق القبض والإفصاح عنها فى الميزانية :

يتطلب تحقيق هذا الهدف قيام المراجع بالإجراءات التالية :

١- التحرى عن احتمالات سداد العملاء لأوراق القبض الموجودة فى حيازة المنشأة وأوراق القبض الموجودة فى حيازة البنك ، والتأكد

من كفاية وعدالة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها المكون لمقابلة الخسارة المحتملة من عدم سداد هذه الأوراق مستقبلاً .

٢- تتبع حركة أوراق القبض في بداية الفترة المالية التالية للفترة محل المراجعة من تحصيل وقطع ورفض وتجديد وذلك لتحديد مدى سلامة الأسس التي تم الاعتماد عليها في تكوين مخصص الديون المشكوك في تحصيلها ومخصص الأجل .

٣- مراجعة الملاحظات المرفقة بالميزانية والتأكد من وجود ملاحظات خاصة بأوراق القبض الموجودة لدى الغير كضمان لقروض ، وملاحظات خاصة بالالتزامات العرضية المترتبة على أوراق القبض المخصوصة بالبنوك .

الاستثمارات المالية :

تطلق كلمة استثمارات على نوعين من الاستثمارات ، الأول وهو الغالب الأعم ويتكون من الاستثمارات في الأوراق المالية (أسهم وسندات) ، أما النوع الثاني من الاستثمارات فيتكون من شهادات الإيداع في البنوك والقيمة الاستردادية لوثائق التأمين ^(١) .

وتقوم كثير من المنشآت باستثمار أموالها الفائضة في أوراق مالية بصفة مؤقتة والاستفادة بعائدها ، ويتم بيع هذه الأوراق عند الحاجة إلى الأموال ، ويعرف هذا النوع بالاستثمارات المالية قصيرة الأجل ويعتبر من الأصول المتداولة . كذلك تقوم المنشآت باستثمار بعض أموالها في أوراق مالية بصفة شبه دائمة وذلك كمقابل لمخصصات أو احتياطات معينة أو بهدف السيطرة على شركات أخرى ، ويعرف هذا النوع الثاني بالاستثمارات المالية طويلة الأجل وتدرج في قائمة المركز المالي عادة في مجموعة مستقلة بين مجموعة الأصول الثابتة ومجموعة الأصول المتداولة . هذا وسوف نركز هنا على تحقيق الاستثمارات في الأوراق المالية قصيرة الأجل .

(١) د. منصور حامد محمود ، المراجعة وتدقيق الحسابات ، مرجع سابق ، ص ٤٤٢ .

وتحتاج المنشآت إلى فرض رقابة محكمة على الاستثمارات المالية نظراً لأن هذه الاستثمارات بطبيعتها أصل سهل التحويل إلى نقدية وبالتالي تكون مصدر إغراء للأشخاص ضعاف النفوس ، كما أن العائد من هذه الاستثمارات قد يكون عرضة للاختلاس أو التلاعب في حالة عدم توافر رقابة على الاستثمارات .

ويمكن القول أن العناصر الرئيسية لنظام الرقابة الداخلية الخاص بالاستثمارات تتكون من الآتى :

١- الفصل فى الواجبات بين المسئول عن التصريح بشراء وبيع هذه الأوراق ، وبين المسئول عن حفظ هذه الأوراق .

٢- يجب الاحتفاظ بسجلات تفصيلية كاملة لجميع الأوراق المالية المملوكة للمنشأة ، وللايراد الناشئ من هذه الأوراق سواء كان فى شكل كوبونات أرباح أو فوائد .

٣- تسجيل الأوراق المالية باسم المنشأة .

٤- الجرد الفعلى الدورى للأوراق المالية بواسطة المراجع الداخلى أو بواسطة شخص لا علاقة له باعتماد شراء أو بيع هذه الأوراق ، أو بالاحتفاظ بها ، أو بإمسك السجلات المحاسبية الخاصة بها .

وتتلخص أهداف تحقيق الاستثمارات المالية فيما يلى :

١- التحقق الحسابى والمستندى من صحة رقم الاستثمارات .

٢- التحقق من وجود الاستثمارات وملكيته للمنشأة .

٣- التحقق من صحة تقييم الاستثمارات .

٤- التحقق من صحة إظهار الاستثمارات فى قائمة المركز المالى .

أسئلة هامة : (يتم وضع إجابتها والأحتفاظ بها للأمتحان النهائي)

السؤال الأول: يحظي تحقيق المخزون آخر المدة بأهمية خاصة بالنسبة للمراجع الخارجي نظرا لأهميته النسبية واعتبارات أخرى مميزة له عن باقي عناصر الأصول. (أشرح العبارة السابقة فيما لا يزيد عن صفحة واحدة)

السؤال الثاني: عند تقييم المخزون آخر المدة فإن القيمة الحقيقية هي قاعدة التكلفة أو السوق أيهما أقل (علق علي مدي صحة أو خطأ العبارة السابقة في حدود نصف صفحة).

السؤال الثالث: الرصيد الحقيقي للمخزون السلعي هو قيمة المخزون المتاح في مخازن الشركة عند اجراء الجرد الفعلي (علق في حدود نصف صفحة).

السؤال الرابع: ليس بالضرورة مشاركة المراجع الخارجي في تحقيق المخزون السلعي آخر المدة إذا ما كانت طبيعة المخزون تحتاج إلي خبرات خاصة مثل المخزون في باطن الأرض وفي هذه الحالة يتم الاعتماد علي تقرير اللجان المتخصصة (علق في حدود صفحة).

السؤال الخامس: يمكن للمراجع الخارجي أن يعتمد اعتمادا تاما علي قوائم الجرد التي تعدها الإدارة (علق في حدود نصف صفحة).

السؤال السادس : اذا ماتم تقييم المخزون من قبل المراجع الخارجي فلا أهمية لفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية علي المخزون .(علق في حدود الصفحة).

السؤال السابع : تنعكس دقة تقييم المخزون علي مصداقية وعدالة نتائج الأعمال وكذلك المركز المالي للمشروع (أشرح في حدود صفحة).

السؤال الثامن : يتم تقييم المخزون السلعي آخر المدة من خلال تأكيد المراجع علي الوجود ،الملكية، صحة التقييم (أشرح في حدود الصفحة).

